جمهورية العراقية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد العلمين للدراسات العليا
قسم القانون الخاص

دور الاتفاقيات الدولية في تنظيم قواعد الاختصاص القضائي الدولي

(دراسة مقارنة)

أطروحة تقدَّم بها الطّالب

محمد حمادي ياسين

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في فلسفة القانون الخاص

بإشراف

أ. د. محمد حسناوي شويع

أستاذ القانون الخاص

١٤٤٧ هـ ٢٠٢٦م

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ
تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾

صدق الله العلي العظيم

سورة الصف: الآية: ١٠

الإهداء

إلى من ربياني صغيراً وأرشداني

إلى منبع الحنان ومرفأ الأمان

أبي وأمي (رحمهما الله بواسع رحمته)... براً وإحساناً

الى اخي الشهيد الذي نال الشهادة دفاعاً عن أرض العراق ومقدساته

أهدي هذا الجهد المتواضع

الباحث

الشكر والعرفان

إِلهِي لو أردت أَنْ أُؤَدِّيَ شُكْرَ وَاحِدَة مِنْ أَنْعُمِكَ لعْجزتُ عن ذَلِكَ، إِلهِي فَلَكَ الحَمْدُ دَائِمًا، وَلَكَ الشُّكْرُ وَاصِبًا أَبَدًا، بقدر مَا صَليت على محمَّد وآل محمّد صلّى الله عليه دائمًا وأَبَدًا، وبعد:

فأمَّا الشُّكر الذي أعارني رداءه؛ فهيهات أن ينتسب إلا إلى أهله، ومنهم أُستاذي المُشرف الذي تفضّل عليَّ بقبول الإشراف على هذهِ الاطروحة، وبذل من الجهد ما وسعه في سبيل إتمامها الأستاذ الدكتور(محمد حسناوي شويع) فشكرًا له، وجزاه الله عنِّي خير جزاء المُحسنين ، والشكر الذي اجتمعت المعالي بأسرها في منظومة سلكه أُقدِّمه إلى عمادة معهد العلمين للدراسات العليا، ورئاسة قسم القانون الخاص، وعظيم شكري وخالص امتناني أقدمه إلى الهيئة التدريسيَّة في قسم القانون الفرع الخاص، فشكري لهم شكر من لا ينسى فضلهم، وحسن صنيعهم؛ فهم لم يدخروا وسعاً، إلّا بذلوه ؛ فجزاهم الله خيراً وتولّى إيفاءهم مثوبةً تفوق إحسانهم ،ولا يفوتني أن أَتقدّم بجزيل الشكر، وعظيم الامتنان لما أبدوه من عون فشكري ودعائي لهم لا ينقطع؛ فجزاهم الله خير الجزاء، وسدد خطاهم ، وخالص شكري ودعائي أقدّمه إلى كلّ من كان لي عوناً في إتمام هذه الرسالة وفاتني ذكره سهواً.

ولا نَخْرجُ مِنْ اطارِ الشكرِ والامتنانِ فأنَني أتضرَعُ لأعبَّرَ عَنْ وافرِ احترامي وامتناَني إلى لجنة المناقشة الموقرين رئيساً وأعضاء، فأنني اقف اعتزازًا لما سيبذلوه من جهودٍ مشكورةٍ لمناقشةِ هذا البحث المتواضع، وتفضلكم بمنحي شرف الاستفادة من الملاحظات القيمة والتوجيهات المسددة، فجزاكم الله خيرًا ورفع الله مقامكم وحفظكم بحفظهِ ورعايتهِ.

المخلص

لطالما ارتبط تنظيم الاختصاص القضائي بمفهوم السيادة القضائية للدولة، إذ يُعد تحديد المحكمة المختصة تعبيرًا مباشرًا عن سلطة الدولة في بسط ولايتها القضائية. غير أن التحولات العميقة في العلاقات الاقتصادية والتجارة الدولية أعادت صياغة هذا المفهوم، إذ لم تعد المنازعات تقتصر على حدود الدولة، بل أصبحت جزءًا من بنية قانونية عابرة للحدود تتداخل فيها أنظمة قانونية متعددة، ما أبرز الحاجة إلى تحديث قواعد الاختصاص لمواكبة التطورات الحديثة.

في هذا السياق، برزت الاتفاقيات الدولية كأداة مرنة لإعادة تنظيم قواعد الاختصاص القضائي الدولي، وضمان التنسيق واليقين القانوني في تحديد المحكمة المختصة، كما امتد أثرها إلى آليات التحكيم الدولي التجاري والاستثماري، حيث ساهمت في إعادة رسم حدود الاختصاص بين هيئات التحكيم والقضاء الوطني، بما يعكس توازنًا بين إرادة الأطراف وسلطة الدولة.

ومع ذلك، يظل تنظيم قواعد الاختصاص الدولي محاطًا بالغموض، نتيجة التداخل بين الأنظمة الاتفاقية الدولية والنصوص الوطنية، وخصوصًا فيما يتعلق بالاختصاص الاتفاقي وحدود إرادة الأطراف. هذا التداخل أوجد مناطق رمادية تعيق بناء تصور قانوني واضح، وهو ما يشير إلى فجوة معرفية تستدعي البحث والتحليل.

انطلاقًا من هذه الإشكالية، تهدف الدراسة إلى استكشاف دور الاتفاقيات الدولية في تنظيم قواعد الاختصاص القضائي الدولي، وتحليل أثر الاتفاقيات التحكيمية في تنظيم الاختصاص التحكيمي في منازعات التجارة والاستثمار. وتعتمد الدراسة على منهج تحليلي مقارن يجمع بين دراسة نصوص الاتفاقيات وتحليلها في ضوء التشريعات الوطنية في العراق ومصر

وفرنسا، إلى جانب استقراء اتجاهات الفقه الدولي والقضاء المقارن في القانون الدولي الخاص والتحكيم الدولي.

كما تسعى الدراسة إلى تحديد العقبات العملية التي تواجه تنظيم الاختصاص في المنازعات الدولية وفتح أفق لتجاوزها، بما يتيح بلورة تصور قانوني أكثر اتساقًا وفاعلية في تنظيم الاختصاص القضائي والتحكيم، ويعزز القدرة على التعامل مع التطورات السريعة في العلاقات القانونية الدولية.

المحتويات

الموضوع	الصفحة
الآية	أ
الإهداء	ب
الشكر والعرفان	ت
المستخلص	ث
مقدمة	١-٩
الفصل الأول **توصيف الاتفاقيات الدولية في تنظيم قواعد الاختصاص القضائي**	١٠-٩٠
المبحث الأول: **الإطار المفاهيمي للاتفاقيات الدولية في مجال الاختصاص القضائي**	١٢-٤٤
المطلب الأول: مفهوم الاتفاقيات الدولية	١٣-٢٤
الفرع الأول: التعريف بالاتفاقيات الدولية	١٤-١٨
الفرع الثاني: الوظيفة القانونية للاتفاقيات الدولية في تنظيم قواعد الاختصاص القضائي	١٨-٢٤
المطلب الثاني: أدوات إدماج الاتفاقيات الدولية في التشريع الوطني	٢٥-٤٤
الفرع الأول: اليات إدماج الاتفاقيات الدولية في النظام القانوني الداخلي	٢٦-٣٢
الفرع الثاني: تنازع الاتفاقيات الدولية المنظمة للاختصاص القضائي	٣٢-٤٤
المبحث الثاني: **التطبيق المنهجي للاتفاقيات الدولية في تحديد الاختصاص القضائي وفقاً لنوع الدعوى**	٤٥-٩٠
المطلب الأول: الدعاوى التي تخضع لتنظيم الاتفاقيات الدولية في مجال الاختصاص القضائي	٤٧-٧٠

المحتويات

الموضوع	الصفحة
الآية	أ
الإهداء	ب
الشكر والعرفان	ت
المستخلص	ث
الفرع الأول: الدعاوى العقدية الدولية (دعاوى النقل الجوي الدولي في ضوء اتفاقيتي وارسو ١٩٢٩ ومونتريال ١٩٩٩)	٤٨-٦٢
الفرع الثاني: دعاوى المسؤولية المدنية الناشئة عن نشاط دولي منظم	٦٣-٧٠
المطلب الثاني: مظاهر تحقيق العدالة في قواعد الاختصاص القضائي الدولي	٧٠-٩٠
الفرع الأول: حالة منع انكار العدالة	٧١-٧٦
الفرع الثاني: المحكمة الملائمة	٧٦-٩٠
الفصل الثاني **دور الاتفاقيات الدولية التحكيمية في سلب الاختصاص القضائي الوطني**	٩١-٢٢٤
المبحث الأول: التحكيم الدولي كآلية اتفاقية لنفي الاختصاص القضائي	٩٤-١٧١
المطلب الأول: التعريف بشرط التحكيم وأثره في إقصاء الاختصاص القضائي الوطني	٩٥-١٤٧
الفرع الأول: شرط التحكيم كتنازل اتفاقي عن ولاية القضاء الوطني	٩٥-١١١
الفرع الثاني: حدود الإرادة في إقصاء الاختصاص القضائي الوطني	١١١-١٤٧
المطلب الثاني: التزامات القضاء الوطني في ظل الاتفاقيات التحكيمية الدولية	١٤٨-١٧١
الفرع الأول: وقف نظر الدعوى وإحالتها إلى التحكيم	١٤٨-١٦٢

المحتويات

الموضوع	الصفحة
الآية	أ
الإهداء	ب
الشكر والعرفان	ت
المستخلص	ث
الفرع الثاني: الدور الرقابي المحدود للقضاء الوطني على اختصاص هيئة التحكيم	١٦٢-١٧١
المبحث الثاني: التطبيقات الاتفاقية لنفي الاختصاص القضائي عبر التحكيم الدولي	١٧٢-٢٢٤
المطلب الأول: اتفاقية نيويورك لعام ١٩٥٨ وأثرها في تعطيل ولاية القضاء الوطني	١٧٣-٢٠٩
الفرع الأول: إلزام المحاكم الوطنية بالاعتداد بشرط التحكيم	١٧٤-١٩٤
الفرع الثاني: حدود الامتناع القضائي عن نظر النزاع	١٩٥-٢٠٩
المطلب الثاني: اتفاقية واشنطن ١٩٦٥ (ICSID) وإنشاء اختصاص تحكيمي بديل	٢٠٩-٢٢٤
الفرع الأول: استقلال اختصاص مركز تسوية منازعات الاستثمار عن القضاء الوطني	٢١١-٢١٥
الفرع الثاني: أثر رضا الدولة في نفي اختصاص محاكمها الوطنية	٢١٦-٢٢٤
الفصل الثالث **القيود الواردة على الاتفاقيات الدولية في الاختصاص القضائي**	٢٢٥-٣٣٦
المبحث الأول: النظام العام كقيد جوهري على الاتفاقيات الدولية	٢٢٧-

المحتويات

الموضوع	الصفحة
الآية	أ
الإهداء	ب
الشكر والعرفان	ت
المستخلص	ث
	٢٧٣
المطلب الأول: مفهوم النظام العام في مجال الاختصاص القضائي الدولي	٢٢٨-٢٧٣
الفرع الأول: النظام العام الدولي والنظام العام الإجرائي	٢٢٩-٢٣٩
الفرع الثاني: أثر النظام العام على تحديد أو نفي الاختصاص القضائي	٢٣٩-٢٥٥
المطلب الثاني: الاطار التطبيقي للنظام العام كمانع من تطبيق الاتفاقيات الدولية	٢٥٦-٢٧٣
الفرع الأول: الدعاوى العينية العقارية واختصاص محكمة موقع العقار	٢٥٧-٢٦٣
الفرع الثاني: دعاوى الأحوال الشخصية والأسرة ودعاوى الإفلاس	٢٦٤-٢٧٣
المبحث الثاني: التحايل وسوء استعمال الاتفاقيات الدولية	٢٧٤-٣٣٦
المطلب الأول: صور التحايل على قواعد الاختصاص القضائي الدولي	٢٧٥-٣٠٦
الفرع الأول: التحايل عبر الشروط التعسفية أو صياغة الاتفاقيات بطريقة غير عادلة	٢٧٦-٢٩٠
الفرع الثاني: التحايل عبر اصطناع ولاية تحكيمية غير ذي صلة بالنزاع او خلق اختصاص دولي	٢٩٠-٣٠٦

المحتويات

الموضوع	الصفحة
الآية	أ
الإهداء	ب
الشكر والعرفان	ت
المستخلص	ث
المطلب الثاني: دور القضاء في مواجهة التحايل واسترداد الاختصاص الوطني	٣٠٧- ٣٣٦
الفرع الأول: إعادة توصيف الاتفاقيات المخالفة لوظيفة العدالة وحسن سير القضاء	٣٠٨- ٣١٨
الفرع الثاني: استبعاد الاتفاقية واسترداد الاختصاص القضائي الوطني كجزاء للتحايل أو الغش	٣١٨- ٣٢٩
الخاتمة	٣٣٠- ٣٣٦
المصادر والمراجع	٣٣٧- ٣٧٠
Abstract	**A**

المقدمة

اولاً:- الاطار العام للدراسة :

افضت التحولات المتسارعة التي شهدتها العلاقات الدولية الى نشوء واقع قانوني جديد لم تعد فيه الروابط القانونية مقتصرة ضمن حدود إقليم الدولة بل تجاوزتها لتتشابك مع أنظمة قانونية متعددة وقد تمخض هذا التشابك عن ظهور إشكاليات قانونية دقيقة في اطار تحديد الجهة القضائية المختصة بنظر النازعات المشوبة بعنصر اجنبي وهو ما يعرف في مجال الفقه الدولي بمسألة الاختصاص القضائي الدولي. ولما كانت الأخيرة في نشأتها الأولى وليدة التشريعات الوطنية فنجد انها اتسمت بطابع التباين والتشتت اذ كانت هذه القواعد تتوزع بين نصوص موضوعية واجرائية متفرقة في محيط الأنظمة القانونية المختلفة وخلق حالة من اضعاف اليقين القانوني في المعاملات المالية، وفي محاولة لتجاوز هذا التشتت او التشظي التشريعي برزت الاتفاقيات الدولية بكونها احدى الأدوات القانونية التي سعت جاهدة الى إعادة رسم قواعد الاختصاص القضائي في اطاراً اكثر انسجاماً حيث لم يعد إعمال هذه الاتفاقيات مكتفية بمجرد التنسيق بين الأنظمة القضائية بل امست تمثل اطاراً قانونياً يسهم في إعادة تشكيل التكوين البنائي لقواعد الاختصاص القضائي الدولي.

وفي هذا السياق، اتجهت العديد من الاتفاقيات الدولية الى تنسيق وتوحيد قواعد الاختصاص القضائي في مجالات محددة من المنازعات الدولية، الآمر الذي اسهم في الانتقال بهذه القواعد من حالة النصوص المتناثرة الى اطاراً قانوني اكثر تنظيماً، غير ان الدور الاتفاقي في تنظيم الاختصاص القضائي لم يقف عند حدود تنظيم اختصاص المحاكم الوطنية بل امتد الى مجال اخر يتمثل بالتحكيم التجاري الدولي بوصفة الية اتفاقية بديلة لتسوية المنازعات، فالتحكيم وان كان اقدم من القضاء من الناحية التأريخية الا انه في حقيقة الامر وعاء للقضاء

العادي فقد أستسقى منه وجوده المؤسسي وورث شكله الاجرائي من بنيته التنظيمية حتى كاد ان يكون اطاراً موازياً للقضاء في تسوية المنازعات الدولية .

ومع تطور الاتفاقيات الدولية التحكيمية ولا سيما اتفاقية واشنطن لعام ١٩٦٥ واتفاقية نيويورك لعام ١٩٥٨ اخذ التحكيم يتقمص دوراً متزايداً في إعادة توزيع الاختصاص بين هيئات التحكيم والقضاء الوطني وبسبب زرع الاتفاقيات التحكيمية في جسد النظام القانوني الوطني أصبحت المحاكم الوطنية ملزمة بالاعتداد بشرط التحكيم والامتناع عن نظر النزاع متى ما اتجهت نية الأطراف الى تسويته عن طريق التحكيم، وبذلك لم تعد الاتفاقيات الدولية مجرد وسيلة لتنظيم الاختصاص القضائي بل أضحت في كثيراً من الحالات أداة قانونية تسهم في نفي الاختصاص القضائي واحلال اختصاص تحكيمي بدلاً عنه.

غير ان هذا التطور الاتفاقي يثير تساؤلات جوهرية تتعلق بمدى نجاح الاتفاقيات الدولية في تحقيق الغرض التي أنشئت من اجله وهو تنظيم وتوحيد قواعد الاختصاص القضائي الدولي بعد ان كانت مجرد نصوص متناثرة في التشريعات الوطنية ، فهل استطاعت هذه الاتفاقيات ان تشكل اطاراً قانونياً متماسكاً يحقق الانسجام بين الانظمة القضائية المختلفة ؟ام انها لا زالت عاجزة عن تجاوز التباين التشريعي بين الدول؟

كما يبرز تساؤل لا يقل أهمية يتمثل بمدى قدرة الاتفاقيات الدولية التحكيمية على تنظيم قواعد الاختصاص القضائي على نحو يحقق التوازن بين متطلبات العدالة القضائية وإرادة الأطراف، خاصة وان منح الأطراف سلطة اقصاء القضاء الوطني قد يفتح الباب على مصراعيه للتحايل على قواعد الاختصاص القضائي الدولي وإساءة استعمال تلك الاتفاقيات من قبل احد الخصوم بما يؤدي الى تقويض وظيفة العدالة .

ومن هذا المنطلق تسعى هذه الدراسة الى كشف النقاب عن الدور الحقيقي الذي تضطلع به الاتفاقيات الدولية في تنظيم قواعد الاختصاص القضائي الدولي من خلال تحليل آليات تطبيقها العملية وبنيتها القانونية واستجلاء مدى اسهامها في إعادة تشكيل النظام القانوني للاختصاص القضائي للمنازعات الدولية، كما تحاول هذه الدراسة ردم الفجوة المعرفية القائمة في الفقه القانوني العربي بشأن العلاقة بين قواعد الاختصاص القضائي والاتفاقيات الدولية ولا سيما في ظل التداخل المتزايد ما بين التحكيم الدولي والقضاء الوطني .

ومن هنا تنبثق فرضية الدراسة التي مؤداها ان الاتفاقيات الدولية قد أسهمت بشكل كبير في إعادة تنظيم التكوين البنيوي لقواعد الاختصاص القضائي، غير ان هذا التنظيم الاتفاقي– ولاسيما في مجال التحكيم الدولي لم يكن بمنأى عن مظاهر التحايل وسوء الاستعمال الأمر الذي يقتضي تدخل القضاء الوطني لمواجهة التحايل واسترداد الاختصاص الوطني وأعمال مبدأ النظام العام كقيد جوهري على تلك الاتفاقيات .

ثانياً: أهمية البحث

تتجلى أهمية البحث في جانبين رئيسيين هما:

١ـ الأهمية العلمية (النظرية)

تتمثل الأهمية العلمية لهذا البحث في إلقاء الضوء على الدور الذي تؤديه الاتفاقيات الدولية في تنظيم قواعد الاختصاص القضائي في المنازعات الدولية، وبيان مدى إسهامها في توحيد أو تنسيق هذه القواعد بين الدول، بما يسهم في الحد من تضارب الاختصاصات وتعدد الجهات القضائية المختصة بنظر النزاع الواحد.

كما تكمن أهميته في تحليل الأساس القانوني لالتزام القاضي الوطني بتطبيق الاتفاقيات الدولية المنظمة للاختصاص القضائي، وبيان حدود هذا الالتزام في ضوء القواعد الداخلية، ولا سيما ما يتعلق منها باعتبارات النظام العام الوطني.

ويضاف إلى ذلك أن الدراسة تسعى إلى بيان الكيفية التي تسهم بها هذه الاتفاقيات في تنظيم العلاقة بين القضاء الوطني ووسائل تسوية المنازعات البديلة، ولا سيما التحكيم الدولي، وما يترتب على ذلك من توزيع للاختصاص بين المحاكم الوطنية والهيئات التحكيمية في المنازعات ذات الطابع الدولي.

كما تسهم الدراسة في إبراز مدى قدرة الاتفاقيات الدولية على تحقيق التوازن بين متطلبات اليقين القانوني الذي يقتضي وضوح قواعد الاختصاص واستقرارها، وبين الحاجة إلى قدر من المرونة يسمح بمواجهة طبيعة المنازعات الدولية المتغيرة والمتنوعة.

٢ـ الأهمية العملية (التطبيقية)

تظهر الأهمية العملية لهذا البحث في كونه يتناول الإشكالات التي قد تثور عند التطبيق العملي للاتفاقيات الدولية أمام القضاء الوطني، ولا سيما فيما يتعلق بمدى الالتزام بقواعد الاختصاص التي تقررها تلك الاتفاقيات.

كما تبرز أهمية الدراسة في بيان الدور الذي يمكن أن يؤديه القضاء الوطني في ضمان التطبيق السليم للاتفاقيات الدولية، من خلال التصدي لحالات الغش أو التحايل التي قد يلجأ إليها بعض الأطراف بقصد استغلال قواعد الاختصاص لتحقيق مزايا إجرائية غير مشروعة.

كذلك تسهم الدراسة في توضيح الحدود التي يفرضها النظام العام الوطني على تطبيق الاتفاقيات الدولية، بما يحقق التوازن بين احترام الالتزامات الدولية للدولة وبين حماية القيم والمصالح الأساسية التي يقوم عليها نظامها القانوني.

ثالثاً: اشكالية الدراسة :

تكمن الاشكالية في تساؤل جوهري يتمثل في أي مدى أسهمت الاتفاقيات الدولية في تنظيم قواعد الاختصاص القضائي في المنازعات ذات الطابع الدولي وتعزيز التعاون القانوني بين الدول، وفي الوقت نفسه كيف يمكن تحقيق التطبيق السليم لهذه الاتفاقيات في ظل ضرورة احترام قواعد النظام العام الوطني ومنع حالات الغش أو التحايل في استعمالها؟

ويتفرع عنها العديد من التساؤلات الفرعية اهمها:

- ما الدور الذي تؤديه الاتفاقيات الدولية في توحيد أو تنسيق قواعد الاختصاص القضائي في المنازعات الدولية؟
- ما حدود التزام القاضي الوطني بتطبيق الاتفاقيات الدولية المنظمة للاختصاص؟
- كيف يشكل النظام العام الوطني قيداً على تطبيق الاتفاقيات الدولية؟
- ما صور الغش أو التحايل في استعمال الاتفاقيات الدولية أو الاتفاقات التحكيمية؟
- ما دور القضاء الوطني في ضمان التطبيق السليم لهذه الاتفاقيات ومنع إساءة استعمالها؟

رابعاً : اهدف الدراسة :

تتمثل أهدف الدراسة في عدة امور يمكن ايجازها كالاتي :-

١- بيان الدور الرئيسي للاتفاقيات الدولية باعتبارها مصدرا للقانون الدولي الخاص في توحيد وتنظيم قواعد الاختصاص القضائي الدولي .

٢- الكشف عن دور الاتفاقيات الدولية في تنظيم قواعد الاختصاص القضائي والتحكيمي في منازعات النقل الجوي

٣- تسليط الضوء على الاتفاقيات الدولية في حل النزاعات الدولية على مستوى القضاء العادي وفي مجال التحكيم الدولي .

٤- الوقوف على الدور الهام الذي تؤديه اتفاقيتي واشنطن ونيويورك في تسوية نزاعات الخصوم .

٥- بيان اثر الاتفاقيات التحكيمية الدولية في اقصاء القضاء الوطني.

٦- الكشف عن مظاهر التحايل واستعمال الاتفاقيات الدولية بطريقة غير عادلة.

٧- تقديم مقترحات تسهم في تطوير التشريع العراقي في مجال التحكيم التجاري الدولي.

خامساً: منهجية الدراسة

اقتضت طبيعة موضوع البحث وما يثيره من إشكالات قانونية اعتماد أكثر من منهج علمي من أجل الإحاطة بجوانبه المختلفة وتحقيق أهداف الدراسة. فقد تم الاعتماد على المنهج التحليلي من خلال تحليل النصوص القانونية والاتفاقيات الدولية التي تناولت تنظيم قواعد الاختصاص القضائي في المنازعات ذات الطابع الدولي، فضلاً عن تحليل الآراء الفقهية والاجتهادات القضائية ذات الصلة.

كما تم الاستعانة بـ المنهج الاستقرائي من خلال تتبع التطبيقات العملية والنماذج المختلفة للاتفاقيات الدولية التي نظمت قواعد الاختصاص القضائي، واستقراء الاتجاهات الفقهية والقضائية المتعلقة بتطبيقها، وذلك لاستخلاص القواعد العامة التي تحكم دور هذه الاتفاقيات في تنظيم الاختصاص القضائي الدولي، وبيان مدى فاعليتها في تحقيق الاستقرار في العلاقات القانونية الدولية.

كذلك يستفيد البحث من المنهج المقارن، وذلك من خلال الإشارة إلى بعض النظم القانونية أو الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، بما يسهم في توضيح أوجه التشابه والاختلاف في تنظيم قواعد الاختصاص القضائي، ويعزز فهم الاتجاهات المعاصرة في هذا المجال.

ويهدف اعتماد هذه المناهج مجتمعة إلى الوصول إلى تصور علمي متكامل يوضح دور الاتفاقيات الدولية في تنظيم الاختصاص القضائي في المنازعات الدولية، مع بيان حدود تطبيقها في ضوء قواعد النظام العام الوطني وضرورة منع حالات الغش أو التحايل في استعمالها.

سادساً: الدراسات السابقة :

١- الباحثة ليندا بلاش، الاتفاقيات الدولية من منظور القانون الدولي الخاص، بحث منشور في المجلة الاكاديمية للبحث القانوني، المجلد ١١، العدد ٠١- ٢٠١٥، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر.

اقتصر مسار هذا البحث على بيان دور الاتفاقيات الدولية في تنظيم العلاقات التجارية الدولية من خلال تبني قواعد موضوعية موحدة تسعى للحد من تنازع القوانين في اطار القانون الدولي الخاص وقد بينت هذه الدراسة على اظهار العلاقة بين قواعد الاسناد في القانون الدولي الخاص وبين القواعد الموضوعية التي تكرسها الاتفاقيات الدولية .

وجه الاختلاف عن دراستنا:

كان مسار دراستنا يتجه نحو ابراز دور الاتفاقيات الدولية في تنظيم قواعد الاختصاص القضائي الدولي ولا سيما في اطار الاتفاقيات التحكيمية الدولية حيث ركزت دراستنا على مسألة الاختصاص القضائي وسلطة المحاكم الوطنية في ضوء الاتفاقيات الدولية، في حين دراسة الباحثة توجهت نحو القانون الواجب التطبيق وتوحيد القواعد الموضوعية .

٢- الباحثة هديل عدنان أنور، دور الاتفاقيات الدولية في تسوية منازعات الاستثمار، أطروحة دكتوراه قدمت الى كلية الحقوق، جامعة عين الشمس، مصر، عام ٢٠١٩.

تناولت الباحثة الاطار القانوني الذي انشأته الاتفاقيات الدولية لتسوية منازعات الاستثمار ولا سيما من خلال اليات التحكيم الدولي والمؤسسات المتخصصة مثل قواعد

اليونسترال والمركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار (ICSID) واتفاقية نيويورك عام ١٩٥٨ وتكمن القيمة العلمية لهذه الاطروحة في ابراز التحول الذي شهده القانون الدولي للاستثمار نحو تدويل تسوية المنازعات وابعادها نسبياً عن القضاء العادي غير ان نطاقها انحصر في اليات تسوية المنازعات الاستثمارية .

وجه الاختلاف عن دراستنا:

اتجهت دراستنا الى منظور مغاير يقوم على تحليل الوظيفة التنظيمية للاتفاقيات الدولية في توحيد وتطوير قواعد الاختصاص القضائي وحل التنازع بين الاتفاقيات كما تسعى دراستنا الى الكشف عن التوازن بين مبدأ سلطان الإرادة في اسناد الاختصاص والقيود التي يفرضها النظام العام ومكافحة التحايل وسوء استعمال الاتفاقيات التحكيمية الدولية مع ابراز دور القضاء الوطني في مراقبة شرط التحكيم واحكامه الباطلة واسترداده للاختصاص واستبعاد الاتفاقيات المنحرفة عن وظيفتها القانونية وهذا بعد لم تتناوله الدراسة المشار اليها .

سابعاً : نطاق الدراسة :

يتحدد نطاق هذه الدراسة من الناحية الموضوعية في بحث دور الاتفاقيات الدولية في تنظيم قواعد الاختصاص القضائي في المنازعات ذات الطابع الدولي، مع بيان مدى التزام القضاء الوطني بتطبيق هذه الاتفاقيات والقيود التي قد ترد على تطبيقها، ولا سيما ما يتعلق باعتبارات النظام العام الوطني وحالات الغش أو التحايل في استعمال قواعد الاختصاص، فضلاً عن بيان العلاقة بين اختصاص المحاكم الوطنية والتحكيم الدولي في هذا المجال.

أما من الناحية القانونية المقارنة، فتستند الدراسة إلى تحليل النصوص القانونية والاتفاقيات الدولية ذات الصلة بقواعد الاختصاص القضائي في المنازعات الدولية، مع الاستئناس ببعض التطبيقات والاتجاهات الفقهية والقضائية في عدد من النظم القانونية المقارنة،

وذلك بالقدر الذي يسهم في توضيح كيفية تنظيم هذه القواعد وبيان الاتجاهات المعاصرة في تطبيقها.